

34748 - بينه وبين زوجته نزاع فهل يخرج عنها زكاة الفطر؟

السؤال

هل يلزم الزوج زكاة فطرة الزوجة التي بينه وبينها نزاع شديد أم لا؟.

الإجابة المفصلة

زكاة الفطر تلزم الإنسان عن نفسه وعن كل من تجب عليه نفقته ومنهم الزوجة ، لوجوب نفقتها عليه ، فإذا وجد بينهما نزاع شديد حكم بمقتضاه عليها بالنشوز وإسقاط نفقتها فلا يجب عليه أن يخرج زكاة الفطر عنها لأنها تابعة لنفقتها فتسقط بسقوطها .

وبالله التوفيق .